

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٧ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم زرع الأعضاء البشرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة

المعدل بالقرار رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُشكل اللجنة العليا لزرع الأعضاء البشرية برئاسة وزير الصحة ، وعضوية كل من :

- ١ - الأستاذ الدكتور/ حسام كامل ، رئيس جامعة القاهرة (نائباً للرئيس) .
- ٢ - الأستاذ الدكتور/ حسن أبو العينين ، رئيس مركز أمراض الكلى بجامعة المنصورة .
- ٣ - الأستاذ الدكتور/ منجى عبد القادر منجى ، أستاذ جراحة المسالك البولية بجامعة القاهرة .
- ٤ - الأستاذ الدكتور/ حمدى السيد ، أستاذ جراحة القلب بكلية الطب - جامعة عين شمس (نقيب الأطباء) .
- ٥ - الأستاذ الدكتور/ عبد الحميد أباطة ، رئيس الإدارة المركزية لشئون الاتصال السياسى - استشارى أمراض الكبد بوزارة الصحة .

- ٦ - الأستاذ الدكتور رئيس الأكاديمية الطبية العسكرية .
- ٧ - الأستاذ الدكتور/ أحمد غالى ، أستاذ أمراض القلب بجامعة عين شمس .
- ٨ - الأستاذ المستشار/ محمد محمود ، المستشار القانونى لوزير الصحة .
- ٩ - الأستاذة الدكتورة/ سامية صبرى ، أستاذ الرمد بكلية طب القصر العينى .
- ١٠ - الأستاذ الدكتور/ إبراهيم مصطفى ، استشارى الكبد والجهاز الهضمى
بمعهد تيودور بلهارس .
- ١١ - الأستاذة الدكتورة/ فرحة الشناوى ، الأستاذ المتفرغ بجامعة المنصورة .
- ١٢ - السيد الدكتور رئيس الإدارة المركزية للمؤسسات العلاجية غير الحكومية والتراخيص .
- ١٣ - الدكتورة/ زينب محمد صلاح الدين ، عضو المكتب الفنى لوزير الصحة
(عضواً ومقررراً للجنة) .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة دون أن يكون له صوت معدود فى المداولة .

(المادة الثانية)

تعقد اللجنة اجتماعاً دورياً كل خمسة عشر يوماً على الأقل وكلما دعت الضرورة إلى ذلك ، ولا يكون انعقادها صحيحاً إلا إذا حضره ثلثا الأعضاء على الأقل ، وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين ، فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذى منه الرئيس .

(المادة الثالثة)

يمنح رئيس وأعضاء اللجنة ومن يتم الاستعانة بهم مكافأة شهرية مقدارها ألف جنيه لكل منهم .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف